

صدرت في ١١ ديسمبر ١٩٥٤ م

الكويت

اليوم

الجريدة الرسمية لدولة الكويت  
تصدرها وزارة الإعلام

الأحد

١٧ محرم ١٤١٥ هـ

٢٦ يونيو (حزيران) ١٩٩٤ م

العدد

١٦١

السنة الأربعون

بسم الله الرحمن الرحيم

قانون رقم ١٧ لسنة ١٩٩٤  
بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٦٨  
بشأن نظام قوة الشرطة

شرطي  
وكيل عريف  
عريف  
رقيب  
رقيب أول  
وكيل ضابط  
وكيل أول ضابط

مادة (٣٤)

يجوز تعيين الحاصلين على مؤهل جامعي أو عال يستلزم الحصول عليه دراسة مدتها أربع سنوات على الأقل بعد الثانوية العامة في رتبة ملازم بأول مربوطها .

ومع ذلك يجوز تعيين الاطباء البشريين في رتبة نقيب مباشرة ، فاذا كان حاصلا على دبلوم اختصاص لا تقل مدة الدراسة فيه عن سنة كاملة بعد حصوله على البكالوريوس جاز منحه علاوة في رتبة نقيب تحتسب في أقدميته باعتبارها سنة واحدة ، أما اذا كان الطبيب حاصلا على شهادة تخصص عليا جاز تعيينه في رتبة رائد مباشرة بأول مربوطها وتحدد شهادات التخصص العليا بقرار من الوزير .  
ويشترط في جميع الحالات قضاء فترة تدريب عسكرية تحدد مدتها ونظامها بقرار من الوزير .

ويقتضي الضابط في هذه الحالات فترة التجربة المشار إليها في المادة (٣٢) من هذا القانون .

مادة (٦٢)

تكون الترقية حتى رتبة العقيد بقرار من الوزير وتكون الترقية الى الرتب الاعلى بمرسوم .

- بعد الاطلاع على الدستور .

- وعلى القانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٦٨ في شأن نظام قوة الشرطة والقوانين المعدلة له .

- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه :  
وقد صدقنا عليه وأصدرناه

مادة أولى

يستبدل بنصوص المواد ٥ ، ٦ ، ٣٤ ، ٦٢ ، ٦٣ ، ٦٨ ، ٧١ ، ٩٨ من القانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٦٨ بشأن نظام قوة الشرطة النصوص التالية :

مادة (٥)

الرتب العسكرية لضباط الشرطة حسب التسلسل العسكري هي :

ملازم

ملازم أول

نقيب

رائد

مقدم

عقيد

عميد

لواء

فريق

فريق أول

مادة (٦)

الرتب العسكرية لافراد وضباط صف الشرطة حسب التسلسل

العسكري هي :

المحامي مسفر عايض  
mesferlaw.com



#### مادة (٦٣)

يشترط في ترقية الضابط أن يكون قد أتم في رتبته المدة المقررة كحد أدنى للترقية والمبينة في الجدول الملحق بهذا القانون .  
ويرقى الضابط خريج كلية الشرطة أو ما يعادلها من كليات عسكرية الى رتبة ملازم أول بعد قضائه سنتين في الرتبة .  
ويرقى الضابط الجامعي الاختصاصي خريج كلية الشرطة الى رتبة ملازم أول بعد قضائه سنة واحدة في الرتبة .

#### مادة (٦٨)

مع عدم الاخلال باحكام المادة (٥٨) من هذا القانون يجوز بقرار من الوزير ترقية وكيل أول ضابط الى رتبة ملازم ، اذا توافرت فيه الشروط التالية :

- ١ - أن يكون حاصلا على شهادة الثانوية العامة .
- ٢ - أن يكون قد أمضى خمسة عشر عاما في العمل بقوة الشرطة منها اربع سنوات على الأقل في رتبة وكيل أول ضابط .
- ٣ - أن يجتاز الدورة التدريبية التي تحدد مدتها وشروط الاختيار والالتحاق بها بقرار من الوزير .  
ويجوز للوزير إضافة أية شروط أخرى .

#### مادة (٧١)

يجوز الترقية من رتبة شرطي حتى رتبة رقيب أول بعد قضاء مدة لا تقل عن ثلاث سنوات في كل رتبة وبعد اجتياز دورة تدريبية .  
ويجوز ترقية رقيب أول ووكيل ضابط الى الرتبة التالية بعد قضاء مدة لا تقل عن اربع سنوات في كل رتبة وبعد اجتياز دورة تدريبية .  
وتحدد مدد الدورات وشروط اجتياز والتحاق المرشح للترقية بها بقرار من وكيل الوزارة .

#### مادة (٩٨)

تجوز احواله الضابط الى التقاعد اذا كان قد قضى في الخدمة خمس عشرة سنة ، وبلغ عمره في رتبته السن الآتية :

٤٧ سنة	في رتبة ملازم
٤٩ سنة	في رتبة نقيب أو رائد
٥٢ سنة	في رتبة مقدم
٥٤ سنة	في رتبة عقيد
٥٦ سنة	في رتبة عميد
٥٨ سنة	في رتبة رقيب

وتكون احواله الضابط الى التقاعد حتى رتبة عقيد بقرار من الوزير بعد أخذ رأي اللجنة العامة للشرطة ، وتكون بمرسوم للرتب التي تلي ذلك حسب التسلسل العسكري .

#### مادة ثانية

تضاف الى القانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٦٨ المشار اليه مادتان جديدتان بالنص التالي :-

#### مادة (٣٣) مكرر

يجوز لوكيل الوزارة ان يعين في رتبة وكيل ضابط من توافرت فيه الشروط المنصوص عليها في المادة (٣٧) من قانون نظام قوة الشرطة بالاضافة الى الشروط الآتية :

- ١ - أن يكون حاصلا على مؤهل علمي يستلزم الحصول عليه دراسة مدتها سنتان على الأقل بعد الثانوية العامة .

٢ - ألا يكون قد سبق فصله من خدمة الحكومة بناء على حكم قضائي أو بقرار تأديبي نهائي .

٣ - أن يجتاز دورة تدريبية تحدد مدتها وشروط اجتيازها والالتحاق بها بقرار من وكيل الوزارة .  
مادة (٧١) مكرر

يجوز ترقية ضباط الصف الحاصلون على شهادة الثانوية العامة أو الذين يحصلون عليها أثناء الخدمة الى رتبة رقيب أول .

ويجوز ترقية ضباط الصف الحاصلون على مؤهل علمي - يستلزم الحصول عليها دراسة مدتها سنتان على الأقل بعد الثانوية العامة أو الذين يحصلون عليها أثناء الخدمة - الى رتبة وكيل ضابط .

ويجوز بقرار من الوزير ترقية ضباط الصف الذين يحصلون على مؤهل جامعي أو ما يعادله يستلزم الحصول عليه دراسة مدتها أربع سنوات على الأقل بعد الثانوية العامة الى رتبة ملازم .

ويشترط في جميع الحالات السابقة أن يكون قد مضى على بقاء ضابط الصف عشر سنوات على الأقل في خدمة قوة الشرطة مع اجتياز دورة تدريبية تحدد مدتها وشروط الالتحاق بها واجتيازها بقرار من وكيل الوزارة .

#### مادة ثالثة

تعادل رتبة رئيس العرفاء الواردة في المادة (٦) من قانون نظام قوة الشرطة قبل العمل بهذا التعديل رتبة رقيب .  
وتستبدل التسمية الجديدة لهذه الرتبة بالتسمية السابقة أينما وردت في نصوص قانون نظام قوة الشرطة .

#### مادة رابعة

يستبدل بالجدولين رقمي ١ ، ٢ المرفقين بقانون نظام قوة الشرطة بشأن الرواتب الأساسية والعلوات الدورية ، الجدول المرفق بهذا القانون .

#### مادة خامسة

لا يترتب على معادلة رتبة رئيس عرفاء برتبة رقيب ، أو ترقية ضباط الصف الى رتبة ملازم ، أي مساس بمرتباتهم الأساسية إذا كانت تجاوز الحد الأعلى للمرتب الوارد بالجدول الجديد المرفق بهذا القانون ، ويحتفظ عضو قوة الشرطة بهذه الزيادة بصفة شخصية على أن تستهلك الزيادة في فرق المرتب الأساسي عند الترقية الى الرتبة الأعلى .

#### مادة سادسة

المادة (٣٣) من قانون نظام قوة الشرطة ، كما يلغى كل نص يخالف أحكام هذا القانون .

واستثناء من ذلك تقام خلال ثلاثة اشهر من تاريخ العمل بهذا القانون دورة تدريبية للعسكريين الكويتيين الحاصلين على رتبة رئيس عرفاء وعلى شهادة الثانوية العامة بحيث يعين من يجتاز منهم هذه الدورة بنجاح في رتبة ملازم .

#### مادة سابعة

على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

أمير الكويت

جابر الأحمد الصباح

صدر بقصر بيان في ١٠ محرم ١٤١٥ هـ

١٩ يونيو ١٩٩٤ م

**جدول**  
**الرتب والمربعات الشهرية والعلوة الاجتماعية**  
**لرجال قوة الشرطة**

علوه اجتماعيه		المدد اللازمه للترقية كحد ادنى	العلوه الدوريه السويه		المرتب الشهرى		الرتبه
متزوج	اعزب		عددھا	قيمتھا	اخر	اول	
					المربوط	المربوط	
<u>القضاة</u>							
						١٠٦٠	فريق اول
	٥٠٨					٩٤٠	فريق
	٤٧٨						لواء
	٤٢٥		٢	٢٠	٨٤٠	٧٨٠	عميد
	٤٠٠		٢	٢٠	٧٢٥	٦٧٥	عقيد
٢٦٨	٢٦٨	اربع سنوات	٢	٢٠	٦٢٥	٥٧٥	مقدم
٢٤٠	٢٤٧	اربع سنوات	٢	٢٠	٥٥٥	٤٩٥	رائد
٢٢٨	٢٢٥	ثلاث سنوات	٢	٢٠	٤٧٥	٤٢٥	نقيب
٢٠٢	٢١٥	ثلاث سنوات	٢	١٥	٤١٥	٢٧٠	ملازم اول
٢٩١	٢٠٢	ثلاث سنوات	٢	١٥	٣٥٥	٢١٠	ملازم
٢٧٨	١٩٠	سنتين	١	١٥	٢٩٥	٢٨٠	
<u>ضباط المئ والافراد</u>							
٢٦٢	١٧٥		٥	٧	٢٥٥	٢٢٠	وكيل اول
٢٦٢	١٧٥	اربع سنوات	٥	٦	٢١٢	٢٨٢	وكيل
٢٦٢	١٧٥	اربع سنوات	٥	٦	٢٧٧	٢٤٧	رقيب اول
٢٦٢	١٧٥	ثلاث سنوات	٥	٥	٢٤١	٢١٦	رقيب
٢٤٢	١٦١	ثلاث سنوات	٥	٥	٢١١	١٨٦	عريف
٢٢٢	١٤٧	ثلاث سنوات	٥	٤	١٨٢	١٦٢	وكيل عريف
٢١٦	١٤١	ثلاث سنوات	٥	٣	١٥٩	١٤٤	شرطي
<u>الخفر</u>							
٢١٦	١٤١		١٠	٢	١٤٠	١١٠	خفي
<u>المهنيون</u>							
٨٢			٢	٦	٢٠٨	١٩٠	درجة اولى
٧٥		ثلاث سنوات	٢	٥	١٨٥	١٧٠	درجة ثانية
٧٥		ثلاث سنوات	٥	٤	١٦٦	١٤٦	درجة ثالثة
٦٩		ثلاث سنوات	٥	٣	١٤٢	١٢٨	درجة رابعة
٦٩		ثلاث سنوات	٥	٢	١٢٥	١١٠	درجة خامسة